أسس انتقال الطلبة في برنامج الدرجة الجامعية المتوسطة

١- يجوز للطالب أن ينتقل من كلية إلى اخرى في بداية اي فصل دراسي (باستثناء الفصل الدراسي الاول من التحاق الطالب بالكلية) وذلك اذا حقق احدى الشروط التالية:-

أ- أن يكون معدل الطالب في الثانوية العامة ضمن المعدلات التنافسية في التخصص الراغب بالانتقال اليه.

ب- ان يتوافر شاغر في التخصص الذي يرغب الطالب بالانتقال اليه.

ج- ان يكون الانتقال من تخصص اعلى الى تخصص ادنى وحسب معدل الثانوية العامة.

د- ان يكون قد امضى فصلا دراسيا واحدا على الاقل في الكلية المنقول منها وغير مفصول اكاديميا فيها.

هـ - ان لا يكون الطالب مفصولا من الكلية اكاديميا او تاديبيا.

و- يجوز انتقال الطالب الى تخصص اعلى اذا كان الفرق بمعدل الثانوية لا يزيد عن (٥) علامات عن المعدل التنافسي للتخصص الراغب الانتقال اليه شريطة ان لايقل المعدل التراكمي عن جيد جدا.